

الانصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الإمام احمد بن حنبل

إن أكل المرق : لم يحنث .

قوله وإن أكل المرق : لم يحنث .

هذا الصحيح من المذهب .

قال في الفروع : لم يحنث في الأصح .

وصحه ابن منجا في شرحه ونصره المصنف و الشارح .

قال الزركشي : وهو الصواب .

وجزم به في المحرر و الحاوي الصغير و الوجيز و المنور و منتخب الآدمي و تذكرة ابن

عبدوس وغيرهم .

قال في المذهب : هذا ظاهر المذهب .

وقد قال الإمام أحمد C – في رواية صالح – لا يعجبني لأن طعم اللحم قد يوجد في المرق .

قال أبو الخطاب : هذا على سبيل الورع .

قال : والأقوى لا يحنث انتهى .

وقال ابن أبي موسى و القاضي : يحنث .

قال الزركشي : فناقض القاضي .

وأطلقهما في الرعايتين و النظم